

## وسائل الشيعة

[ 146 ] محمد، عن محمد بن إسماعيل (1)، عن عبد الله بن واصل، عن عبد الله بن سنان: قال أبو عبد الله (عليه السلام) لا تثق باخيك كل الثقة، فإن صرعة الاسترسال لن تستقال. (15896) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: سمعت أبا الحسن موسى (عليه السلام) يقول: لا تذهب الحشمة بينك وبين أخيك أبق منها فإن ذهبها ذهب الحياء. (15897) 3 - محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن الهيثم بن أبي مسروق، عن أبيه، عن يزيد بن مخلد النيسابوري، عن سمع الصادق جعفر بن محمد (عليه السلام) يقول: الصداقة محدودة، فمن لم تكن فيه تلك الحدود فلا تنسبه إلى كمال الصداقة، ومن لم يكن فيه شيء من تلك الحدود فلا تنسبه إلى (1) الصداقة، أولها أن تكون سريره وعلايته لك واحدة، والثانية أن يرى زينك زينه وشينك شينه، والثالثة لا يغيره عنك مال ولا ولاية، والرابعة أن لا يمنعك شيئاً مما تصل إليه مقدرته، والخامسة لا يسلمك عند النكبات. وفي (الخصال) عن أبيه، عن سعد، عن الهيثم بن أبي مسروق، عن عبد العزيز بن عمر الواسطي، عن أبي خالد السجستاني، عن زيد بن خالد النيسابوري (2)، عن أبي عبد الله (عليه السلام) مثله. (3) \* (الهامش) \* (1) في المصدر: علي بن إسماعيل. 2 - أمالي الصدوق 2: 532 / 7، وأورده عن الكافي ومصادقة الإخوان في الحديث 1 من الباب 13 من هذه الأبواب. (1) في المصدر زيادة: شيء من. (2) في الخصال: يزيد بن خالد النيسابوري... (3) الخصال: 277 / 19. (\*)